

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٨١٢ لسنة ٢٠١١

بتحويل المهندسين العاملين بمحافظة قنا

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية :

وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى كتاب السيد الأستاذ محافظ قنا رقم (٢٥) المؤرخ ٢٠١١/١/١٨
يطلب منع السادة مديري الإدارات الهندسية والمهندسين العاملين بجميع الوحدات المحلية
بنطاق المحافظة صفة الضبط القضائية :

قرار :

(المادة الأولى)

ينهى السادة مديري الإدارات الهندسية والمهندسين العاملون بجميع الوحدات المحلية
الواقعة بنطاق محافظة قنا صفة مأمورى الضبط القضائى بالنسبة إلى الجرائم
التي تقع فى دائرة اختصاصهم بالمخالفة لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
و تكون متعلقة بأعمال وظائفهم ، وهم :

- ١ - مدير الإدارات الهندسية والمهندسين بجميع الوحدات المحلية الواقعة بنطاق المحافظة .
- ٢ - مدير ومهندس إدارة التخطيط العمرانى بالمحافظة .
- ٣ - مهندسو الإدارات الهندسية بالمناطق الصناعية بالمحافظة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١١/٢/٢٧

وزير العدل

المستشار / محمد مرعي